

إرشادات للصناعة: هيئات الإستيراد والتسجيل: إرشادات لتدابير الوقائية لحماية الغذاء

ل
يحتوي على توصيات غير مُلزمة

تشرين الأول (أكتوبر) 2007

يمكن الحصول على نسخ إضافية من :
مكتب حماية الغذاء والاتصالات والاستجابة لحالات الطوارئ
فريق الإشراف على حماية الغذاء HFS-007
مرآز سلامة الغذاء والتغذية التطبيقية
إدارة الغذاء والدواء

Paint Branch Parkway 5100

College Park, MD 20740

هاتف: 1622-436-301

<http://www.cfsan.fda.gov/guidance.html>

وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في الولايات المتحدة

إدارة الغذاء والدواء

مرآز سلامة الغذاء والتغذية التطبيقية

[أدار /مارس 2003 تم تحديثه في تشرين الأول /أكتوبر 2007]

يحتوي على توصيات غير مُلزمة

قائمة المحتويات

ي

1. تمّدملا

2. تيفلخلا

3. تشقانم

A. تلص تاذ تاداشرإ

B. تيفاضا دراوم

4. عحرتقملاتاءارجبالا

A. قرادإلا

1. التهيؤ لاحتمال العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية

أخرى.

2. الإشراف

3. استراتيجيات إسترجاع المنتجات

4. التحقيق في النشاط المثير للشبهة

5. برنامج التقييم

B. نولماعلا - يرشبلا رصنعلا

1. الغرلة قبل التوظيف، عند التوظيف، وبعد التوظيف (
2. تكليف مهام العمل اليومية
3. تحديد الهويات
4. تقييد إمكانية الدخول
5. الأغراض الشخصية
6. التدريب على إجراءات حماية الغذاء
7. السلوك غير العادي
8. صحة عاملين

C. روهمجلا يرشبلا رصنعلا

1. الزائرون (مثلا، المتعاقدون، والمبيعات، سائقو الشحن، زبناء، عمال تسليم الطرود وممثلو خدمات، مكافحة الآفات، مدققون حسابيون مستقلون، ممثلو الجهات الرقابية، مراسلون صحفيون منظمو جولات سياحية)

D. ةأشنعلا

1. الأمن المادي
2. تخزين واستخدام المواد الكيماوية السامة (مثلا، عناصر التنظيف، ومضادات الحشرات)

E. تايلمعلا

1. المنتجات الواردة
2. التخزين
3. المنتجات الصادرة
4. حماية المياة والمرافق الحيوية
5. حماية أنظمة التهوية
6. الطرود دية
7. اليفافإلى أنظمة الحواسيب

5. ملح ق أداة التقييم الذاتي الخاصة بالدفاع الغذائي لاستخدام هيئات استيراد وتسجيل الأغذية

الرجاء الإنتباه إلى أن أداة التقييم الذاتي الخاصة بالدفاع الغذائي مستقاة من الإرشادات المشار إليها أعلاه، وقد حذفنا الأمثلة والإشارات المرجعية إلى وآلات حكومية أخرى والتنظيمات الصادرة عنها. ونشجع المستخدمين على الإطلاع على وثيقة الإرشادات قبل استخدام هذه الأداة .

يحتوي على توصيات غير ملزمة

إرشادات للصناعة (1)

هيئات الإستيراد والتسجيل: إرشادات للتدابير الوقائية لحماية الغذاء

1.م دمة

ق

هذه الإرشادات مصممة لمساعدة القائمين على تشغيل هيئات استيراد الأغذية، والمخازن، والتسجيل. وتحدد الإرشادات أنواع التدابير الوقائية التي يمكن للقائمين على تشغيل هذه المنشآت اتخاذها لتقليل خطر تعرض الأغذية التي يشرفون عليها إلى التلاعب والعبث أو غير ذلك من الأعمال الخبيثة أو الإجرامية أو الإرهابية.

وقد جرى تصميم هذه الإرشادات بحيث ترأز اهتمام القائمين على التشغيل، بشكل متسلسل، على آل مرحلة يتحكمون بها في نظام توصيل الأغذية، وذلك لتخفيف خطر التلاعب أو العبث أو غير ذلك من الأعمال الخبيثة أو الإجرامية أو الإرهابية في آل مرحلة و. يتطلب النجاح في تنفيذ التدابير الوقائية المعززة التزاما من الإدارة والعاملين. لذلك توصي إدارة الغذاء والدواء بأن تشارك الإدارة والعاملين على حد سواء في تطوير ومراجعة هذه التدابير.

لا تحدد وثائق الإرشادات الصادرة عن إدارة الغذاء والدواء، بما فيها هذه الإرشادات، مسؤوليات قانونية قابلة للإنفاذ. وبدلا من ذلك، تصف هذه الإرشادات التفكير الحالي في الإدارة بخصوص موضوع معين، ويجب أن يُنظر إليها فقط كأوصيات، ما لم ترد الإشارة إلى شروط تنظيمية أو قانونية محددة. يعني استخدام الممتنبيغي في إرشادات هذه الإدارة أن أمرا ما يجري اقتراحه أو التوصية به، لكنه ليس مفروضا.

الخلفية.

نشجع القائمين على تشغيل هيئات استيراد الأغذية على مراجعة الإجراءات السارية لديهم حاليا والضوابط التي يلتزمون بها، على ضوء احتمال وقوع تلاعب أو عبث أو غير ذلك من الأعمال، الخبيثة أو الإجرامية أو الإرهابية واعتماد التحسينات المناسبة و. يتطلب النجاح في تنفيذ التدابير الوقائية المعززة التزاما من الإدارة والعاملين. لذلك توصي إدارة الغذاء والدواء بأن تشارك الإدارة والعاملين على حد سواء في تطوير ومراجعة هذه التدابير.

،وقد لا تكون آل الإرشادات الواردة في هذه الوثيقة ملائمة أو عملية لكل هيئة لاستيراد الأغذية خاصة المنشآت الصغيرة. وتوصي إدارة الغذاء والدواء بأن يقوم مشغلو هذه المنشآت بمراجعة الإرشادات الواردة في آل قسم يتعلق بمكوّن موجود في العمليات التي يقومون بها، وتقييم ما هي

التدابير الوقائية المناسبة لهم. وسنقدم أمثلة على المناهج المقترحة للتعامل مع أثير من التدابير الوقائية الواردة في هذه الوثيقة. ويجب ألا تعتبر هذه النماذج والأمثلة معايير الحد الأدنى. أما لا يجب أن تعتبر الأمثلة المقدمة هنا قائمة حصرية شاملة لكل المناهج الممكنة من أجل تحقيق هدف اتخاذ التدبير الوقائي. وتوصي إدارة الغذاء والدواء بأن ينظر المشغلون في الهدف المنشود من التدبير الوقائي، وتقييم ما إذا أن ذلك الهدف له صلة بالعمليات التي يقومون بها، وإن أن الأمر كذلك، أن يقوموا بتصميم منهج آفء وفعال في أن واحد من أجل تحقيق ذلك الهدف وفق شروط وظروف العملية التي يقومون بها.

مناقشة:

تنقسم هذه الإرشادات إلى خمسة أقسام تتعلق بالمكونات المنفردة لعمليات هيئة استيراد الأغذية: الإدارة؛ والعنصر البشري للعاملون؛ والعنصر البشري للمجمهور؛ والمنشأة؛ والعمليات .

إرشادات ذات صلة

وقد أصدرت إدارة الغذاء والدواء وثيقة إرشادات مرافقة تتعلق بحماية الغذاء، بعنوان "إرشادات لهيئات إنتاج ومعالجة نقل الغذاء: إرشادات لتدابير حماية الغذاء الوقائية." وهذه الوثيقة متوفرة في الموقع الشبكي: http://www.access.gpo.gov/su_docs/aces/aces140.html.

موارد إضافية: (2)

توجد عملية تدعى "إدارة المخاطر" (Operational Risk Management - ORM) قد تساعد على تحديد التبعات التدابير الوقائية التي قد يكون لها أثير في تقليل خطر وقوع العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى ضد الغذاء. وتتوفر معلومات عن إدارة المخاطر التشغيلية في آتيب سلامة النظام الذي أصدرته إدارة الطيران المدني (FAA) في وزارة النقل الأمريكية، في 30 أون الأول /ديسمبر 2000 لفصل ، 45، "إدارة المخاطر التشغيلية". وهذا الكتيب متوفر في الموقع الشبكي: http://www.asy.faa.gov/Risk/SSHHandbook/Chap15_1200.PDF.

أما نشرت إدارة البحوث والبرامج الخاصة في وزارة النقل الأمريكية إشعارا يتضمن التدابير الطوعية التي من شأنها أن تعزز حماية شحنات المواد الخطيرة. وهذا الإشعار متوفر في الموقع الشبكي http://frwebgate.access.gpo.gov/cgi-bin/getdoc.cgi?dbname=2002_register&docid=02-3636-filed.pdf، الإشعار إرشادات لهيئات الشحن والنقل بخصوص مسائل الأمن المتصلة بالعاملين، والمنشآت وأثناء عملية النقل.

أما أعدت خدمة البريد الأمريكية إرشادات للتعرف على البريد المثير للشبهة وآيفة التعامل معه. وهي متوفرة في الموقع الشبكي:

<http://www.usps.com/news/2001/press/mailsecurity/postcard.htm>.

ينص القانون الفدرالي لمكافحة التلاعب والعبث بالبضائع (لقانون الأمريكي رقم 8 الفصل ، 1365) على أن التلاعب أو العبث بسلعة استهلاكية أو تلوئتها، أو محاولة العبث بها أو تلوئتها أو التهديد بذلك أو التآمر لذلك الغرض، أو الإدلاء ببيانات أذبة عن القيام بالتلاعب بسلعة استهلاكية أو تلوئتها، هو جريمة فدرالية. وقد تصل العقوبات، في حالة الإدانة، إلى غرامة قيمتها 100,000 دولار، والسجن مدى الحياة. ونص هذا القانون متوفر في الموقع الشبكي:
http://www.fda.gov/opacom/laws/fedatact.htm .

وأخيراً، قامت بعض النقابات والروابط الصناعية بتطوير إرشادات حماية الغذاء، تراز على الصناعة الخاصة بها تحديداً. مثلًا قامت الرابطة الدولية لمنتجات الألبان الغذائية بتطويع وثيقة إرشادات عن حماية الغذاء لمساعدة صناعة الألبان .

وتشجع إدارة الغذاء والدواء الروابط الصناعية الأخرى على تقييم التدابير الوقائية الواردة في هذ الوثيقة، وتكييفها لتلائم مع منتجاتها وعملياتها المحددة، وإضافة ما يناسب من تدابير وقائية أخرى إلى هذه الإرشادات. وترحب إدارة الغذاء والدواء بالحوار بشأن متحوى الإرشادات الخاصة بقطاع معين مع الروابط الصناعية المناسبة.

4. الإجراءات المقترحة

أ الإدارة

1. التهيو لاحتمال العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى .

تكليف المسؤولية عن الأمن لأفراد ذوي معرفة إجراء تقييم أولي لجودة إجراءات وعمليات حماية الغذاء، وهو تقييم نوصي بأن يظل سريا تطويع استراتيجية لإدارة الأمن، من أجل التأهب والإستجابة للعبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، سواء أنت في هيئة تهديد أو أحداث فعلية، بما في ذلك تحديد السلعة المتأثرة وفصلها عن البقية وتأمينها التخطيط للإخلاء في حالة الطوارئ، بما في ذلك منع أي اختراق أمني أثناء عملية الإخلاء الإحتفاظ بأية مخططات للطوابق أو لحرارة الأغذية في مكان آمن خارج الم وقع الأسباب معرفة جيدة بنظام الإستجابة للطوارئ في المجتمع المحيط تنبيه الإدارة إلى معلومات آيفية الإتصال، على مدى 4ساعة، مع الوالات المحلية والولائية والفدرالية الخاصة بالشرطة لمكافحة الحرائق والإنقاذ للصحة أمن البلاد تنبيه العاملين إلى الجهة الإدارية التي يجب إعلامها فوراً بأية مشال أمنية محتملة (مكانية الإتصال على مدى 4ساعة)

النهوض بالوعي حماية الغذاء لتشجيع العاملين على الإنتباه واليقظة إلى أية علامات على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، أو مناطق قد تكون معرضة لهذا النوع من الأعمال، والتبليغ عن أية استنتاجات إلى جهات محددة في الإدارة (مثلا توفير التدريب، وإنشاء نظام مكافآت، وجعل الأمن جزءا من معايير الأداء الوظيفي) إيجاد نظام اتصالات داخلي لإطلاع العاملين على مسائل الأمن ذات الصلة ومستجاداتها

وضع استراتيجية للإتصال مع الجمهور (مثلاً، تحديد الناطق الإعلامي، وإعداد بيانات صحافية مسبقة تتضمن بيانات عامة عن خلفية الهيئة، وتنسيق البيانات الصحافية مع السلطات المناسبة)

2. الإشراف

توفير مستوى مناسب من الإشراف على جميع العاملين، بمن هم العامون وفي النظافة والصيانة، والمتعاقدون وموظفي إدخال البيانات والدعم الحاسوبي، ومن الجدد بشكل خاص فالعامل والعامل

إجراء عمليات تفتيش أو تدقيق أمنية روتينية في الموقع، بما في ذلك خطوط الإنتاج الآلية (الأوتوماتيكية) والمرافق الحيوية وأنظمة البيانات الحاسوبية الحرجة، (تكرار يتناسب مع طبيعة العمليات) عن أية علامات على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى بحيث المناطق التي قد تكون معرضة لهذا النوع من الأعمال

3. استراتيجية إسترجاع المنتجات

تحديد الشخص المسؤول، والمسؤول الإحتياطي توفير وسائل التعامل الصحيح مع المنتج المسترجع وإتلافه تحديد جهات الإتصال للعملاء، مع العناوين وأرقام الهواتف

4. التحقيق في النشاط المثير للشبهة

التحقيق في التهديدات أو المعلومات عن علامات على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى تنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة بخصوص أية تهديدات أو اشتباه بالتهديد أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى

5. برنامج التقييم

تقييم الدروس المستفادة من أعمال أو تهديدات العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى مراجعة فعالية برنامج إدارة الأمن تحقق منها مرة واحدة على الأقل سنة (مثلاً) واستخدام عاملين أفاء من داخل المنشأة أو من جهة ثالثة لإجراء تمارين على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، ومحاكاة عملية إسترجاع السلع وتحدي أنظمة الأمن الحاسوبية وتنقيح البرنامج بناء على ذلك، وإبقاء هذه المعلومات، سرية القيام بعمليات تفتيش عشوائية حماية الغذاء في آل المناطق المناسبة في المنشأة (بما في ذلك أمان استلام البضائع والمخازن، حيثما انطبق ذلك) باستخدام عاملين أفاء من داخل، المنشأة أو من جهة ثالثة، وإبقاء هذه المعلومات سرية التحقق من أن المتعاقدين على خدمات الأمن يؤدون وظيفتهم بالشكل الصحيح، حيثما انطبق ذلك

العنصر البشري للعاملون

ينص القانون الفدرالي على أن القائمين على تشغيل هيئات الأغذية التحقق من أهلية آل الموظفين الجدد للعمل، حسب شروط قانون الهجرة والجنسية، وذلك بتعبئة نموذج التحقق من الأهلية للعمل من دائرة الهجرة والجنسية (INS Form I-9). وينص القانون الأمريكي رقم 8 لقسم ، 1324 أ على ضرورة تعبئة النموذج 9- لكل الموظفين الجدد، أما ينص القسم 1324 ب من نفس القانون على بنود عدم التمييز أثناء عملية التحقق من صحة هذا النموذج.

1. الغربة (قبل التوظيف، عند التوظيف، وبعد التوظيف)

فحص خلفية جميع عاملين (م ن هم الموسم ون و المتعاقد ون والمتطوع ون) سواء تم تعيينهم لشرة أو عن طريق مكتب توظيف المؤقتس ما هو مناسب لموقع آل منهم، مع الأخذ بعين الإعتبار إمكانية وصول ذلك المرشح بة إلى مناطق حساسة في المنشأة ولوظيفتوفر إشراف على عمله، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة (مثلا، الحصول على والتحقق من الخلفية الوظيفية (مراجع التوصية) والعناوين وأرقام الهواتف، والمشاركة في أحد البرامج التدريبية التي تديرها خدمة الهجرة والجنسية وإدارة الضمان الإجتماعي [وهي برامج توفر تأييدا إلكترونيا لأهلية الموظفين الجدد للعمل. لمزيد من المعلومات، يرجى الإتصال ببرنامج SAVE في دائرة الهجرة والجنسية، على رقم الهاتف المجاني 1-888-464-218 أو طلب معلومات عن طريق الفأس على الرقم ، 202-514-9981 أو الكتابة إلى البرنامج على العنوان US/INS, SAVE Program, 425 I Street, NW, ULLICO-4th Floor, Washington, DC 20536. وقد لا تكون هذه البرامج التجريبية متوفرة في جميع الولايات [وإجراء تحقيق في الخلفية الجنائية للمرشح للوظيفة، بواسطة سلطات إنفاذ القانون المحلية أو عن طريق طرف ثالث متعاقد [تنبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة القوانين المحلية والولائية التي قد تنطبق على القيام بعمليات التحقق هذه]

ملاحظة يجب تطبيق إجراءات الغربة بشكل متساو على جميع العاملين، بدون اعتبار للجنس أو الأصل القومي أو الدين أو الجنسية أو وضع الإقامة.

2. تكليف مهام العمل اليومية

معرفة من هم الموجودون ومن الذين نبغي أن يكونوا موجودين في الموقع، وأين نبغي أن يكون مكان وجودهم، في آل وردية عمل ي تحديث هذه المعلومات باستمرار

3. تحديد الهويات

إيجاد نظام للتأكد من الهويات والتعرف على الأشخاص يكون مناسباً لطبيعة القوة العاملة (مثلاً، إصدار ملابس عمل رسمية، أو بطاقات لاصقة تحمل الأسماء، أو شارات هوية عليها صورة شخصية مع رقم تحكم فردي ولون معين يرمز إلى المنطقة المسموح الدخول إليها) حيثما أن ذلك مناسباً

تسليم الملابس الرسمية وبطاقات الإسم أو شارة الهوية عندما تنتهي مدة عمل ذلك الشخص في تلك الهيئة

4.تقييد إمكانية الدخول

تحديد أسماء العاملين الذين يحتاجون إلى الوصول بدون قيود إلى جميع مناطق المنشأة إعادة تقييم مستويات الإذن بالنفاذ لجميع العاملين بشكل دوري ضبط الإذن بالنفاذ بحيث يقتصر على دخول العاملين فقط إلى تلك المناطق الضرورية لأداء وظائفهم فقط أثناء ساعات العمل المناسبة (مثلا، استخدام بطاقات المفاتيح أو الأقفال التي تعمل بالمفتاح أو شيفرة الأرقام للدخول إلى المناطق الحساسة، وارتداء ألوان معينة على الملابس الرسمية [نتبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة القوانين الفدرالية أو الولاية أو المحلية الخاصة بمكافحة الحرائق أو أنظمة السلامة الوظيفية قبل إدخال أية تغييرات] تغيير شيفرات الأقفال أو تغيير الأقفال التي تعمل بالمفاتيح و أو تسليم بطاقات المفاتيح التي لم يعد لها لزوم عندما ينتهي عمل الموظف الذي آنت بحوزته هذه المفا، تيح في الهيئة وبصورة إضافية ذلك متى لزم الأمر للحفاظ على الأمن

5.الأغراض الشخصية

تقييد أنواع الأغراض الشخصية التي يُسمح بإدخالها إلى المناطق غير العمومية في نة الهياح بإدخال فقط الأدوية الشخصية الضرورية لصحة العاملين، والتحقق من أن هذه الأدوية خضية تحمل بطاقات إسم صحيحة وأنه يتم الإحتفاظ بها بعيدا عن مناطق التعامل للمخ الأغذية أو تخزينها منع العاملين من إحضار أغراض شخصية (مثلا حاويات وجبة الغذاء أو حقائب اليد النسائية) إلى مناطق إعداد الأغذية أو تخزينها القيام بتفتيش دوري منتظم لمحتويات الخزانات الشخصية للعاملين (مثلا، تزويد خزائن مصنوعة من الشباك المعدنية، وأقفال تزودها الشراة أو الهيئة نفسها) الحقائق والطرود ، والسيارات عند وجودها داخل أملاك الشراة (نتبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة أية قوانين فدرالية أو ولاية أو محلية والتي قد تنطبق على القيام عمليات التفتيش هذه)

ب

6.التدريب على إجراءات حماية الغذاء

إدراج التوعية حماية الغذاء، بما في ذلك معلومات عن أيفية منع و آتشاف والتجاوب مع العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، في برامج التدريب للعاملين، بما في ذلك العاملين الموسمين والمؤقتين والمتعاقدين والمتطوعين التذاير بشكل دوري بأهمية إجراءات الأمن (مثلا، تنظيم اجتماعات في مواعيد محددة وتوفير نشرات أو بيانات توعية مع قسائم المرتبات والأجور) التشجيع على دعم العاملين (مثلا، إشراك العاملين في التخطيط حماية الغذاء وبرنامج التوعية بحماية الغذاء، وإظهار أهمية إجراءات الأمن للعاملين)

7. السلوك غير العادي

الانتباه إلى أي سلوك غير عادي أو مثير للشبهة من جانب عاملين (مثلاً، الموظف الذي يظل في مكان العمل بعد انتهاء دوريه ولأوقات متأخرة من دون غرض واضح، أو الذي يصل إلى مكان العمل في وقت متبكر جداً، أو ينفذ إلى ملفات لمعلومات لمناطق في المنشأة فتخرج مجالات مسؤوليته؛ أو يُخرج وثائق من المنشأة؛ أو يوجه أسئلة عن مواضيع حساسة؛ أو يُحضر أجهزة تصوير (أميرات) إلى مكان العمل)

8. صحة العاملين

الانتباه إلى أية أوضاع صحية غير عادية قد يبلغ عنها العاملون طوعاً، وأية حالات تغيب عن العمل قد تكون مؤشراً مبكراً على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى (مثلاً، عدد غير عادي من العاملين في نفس القسم في المنشأة يبلغون عن أعراض متشابهة خلال فترة زمنية قصيرة وتبليغ سلطات الصحة المحلية عن هذه الأوضاع)

العنصر البشري للجمهور

1. الزائرون (مثلاً، المتعاقدون، ممثلو المبيعات، انقو الشحن، العملاء عمال تسليم الطرود، ممثلو خدمات مكافحة الآفات، مدققون حسابيون مستقلون ممثلو الجهات الرقابية، مراسلون، صحفيون منظمو جولات سياحية)

تفتيش أو فحص السيارات والطرود وحقائب الأعمال القادمة والمغادرة، بحثاً عن أية أغراض أو نشاطات مثيرة للشبهة أو غير مناسبة أو غير عادية، إلى القدر الممكن عملياً تقييد وضبط الدخول إلى المنشأة (مثلاً، التحقق من هوية الزائرين دخولاً وخروجاً عند مكتب الأمن أو الاستقبال، طلب إظهار إثبات هوية، إصدار شارات هوية للزائرين يتم تسليمها لهند مغادرة المنشأة، ومرافقة الزائرين) التحقق من وجود سبب صحيح للزيارة قبل السماح بدخول المنشأة لتنتهبوا إلى الزائرين الذين يصلون بدون دعوة التحقق من هوية الزائرين المجهولين ضبط وتقييد إمكانية الوصول إلى مناطق التعامل مع الأغذية وتخزينها ضبط وتقييد إمكانية الوصول إلى غرفة الخزائن الشخصية أو غرفة تغيير الملابس للعاملين

د المنشأة

1. الأمن المادي

حماية المحيط من إمكانية الدخول إليه باستخدام، ام السياج أو أسلوب رادع آخر آلما أن ذلك ملائماً تأمين الأبواب (بما في ذلك أبواب تحميل الشحنات، في أوقات عدم استخدامها وعدم رصدها، وأذلك فخارج الطوارئ والنوافذ، وفتحات السقف، وفتحات التهوية، وأنظمة،

استخدام الأبواب الخارجية المعدنية أو المصفحة بالمعدن بالقدر الممكن عندما لا تكون المنشأة عاملة، باستثناء الحالات التي تكون فيها إمكانية الرؤية من الشوارع العامة رادعا فقصودا (نتبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة أية قوانين فدرالية أو ولائية أو محلية ذات صلة ومتعلقة بمكافحة الحرائق أو أنظمة السلامة الوظيفية قبل إدخال أية تغييرات)
تأمين معدات تفرغ بضائع الجملة (مثلا، أجهزة الثقب، والأ، نابيب، والأحزمة الناقلة والخرطوم) عندما لا تكون مستخدمة، وتفحص المعدات قبل استخدامها
تقليل عدد المداخل إلى المناطق الممنوعة (نتبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة أية قوانين فدرالية أو ولائية أو محلية ذات صلة ومتعلقة بمكافحة الحرائق أو أنظمة السلامة الوظيفية قبل إدخال أية تغييرات)
المسائلة عن جميع المفاتيح لأبواب دخول المنشأة (مثلا، تخصيص مسؤولية إصدار وتعقب واسترجاع المفاتيح)
رصد أمن الموقع باستخدام الأساليب المناسبة (م لا، استخدام دوريات أمنية [زي رسمي أو الهادي] الرصد بالفيديو ،)
،التقليص، قدر الإمكان من عدد الأمان التي يمكن استخدامها لإخفاء مواد ملوثة عمدا (مثلا، تقليص عدد الثغرات والفجوات والتنوعات، والأسقف المزدوجة)
،توفير إضاءة داخلية وخارجية آفية، بما في ذلك إضاءة الطوارئ، حيثما أن ذلك مناسباً من أجل التشاف النشاطات المثيرة للشبهة أو غير العادية
تطبيق نظام للتحكم بالسيارات المأدونة بالوقوف داخل الموقع (مثلا، استخدام يافطات ،وملصقات على السيارات، وبطاقات مفاتيح، وأقفال تعمل بالمفاتيح أو الشيفرة الرقمية وإصدار تصاريح لمناطق وأوقات معينة لوقوف سيارات الزوار)
فصل مناطق وقوف السيارات بعيداً عن مداخل من، اطق ومرافق خزن ومعالجة الأغذية حيثما أمكن

2. تخزين واستخدام المواد الكيماوية السامة (مثلا، عوامل التنظيف والتعقيم، ومضادات الحشرات)

ضبط المواد الكيماوية السامة الموجودة في المنشأة بحيث تقتصر فقط على تلك الضرورية لتشغيل وصيانة المنشأة، والمواد المخزونة بهدف البيع
تخزين المواد الكيماوية السامة في أبعد مسافة ممكنة وعملية من مناطق التعامل مع الأغذية وتخزينها
ضبط إمكانية الوصول إلى المواد الكيماوية السامة غير تلك التي تنتظر البيع، وتأمين مناطق تخزينها (مثلا، باستخدام الأقفال بالمفاتيح أو الشيفرة الرقمية، وبطاقات المفاتيح، والأختام وأجهزة الإنذار، وأجهزة الاستشعار لاكتشاف التسلل، والحرس، والرصد بأجهزة الفيديو

الحق من أن المواد الكيماوية السامة تحمل بطاقات عنونة صحيحة
تستخدم مضادات الحشرات بما يتماشى مع القانون الفدرالي الخاص بمضادات الحشرات
والفطريات والقوارض (مثلا، الاحتفاظ بالطعم السام للقوارض عند استخدامه في محطات
طعم مغطاة ومضادة للعبث والتلاعب)
معرفة ماهي المواد الكيماوية السامة التي يجب أن تكون في الموقع، وتتبع أمان وجودها
التحقيق فوراً في فقدان المواد المخزونة أو غير ذلك من ظواهر شاذة خارج مجال التباين
الطبيعي، وتنبه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة الملائمة عن أية مشأل لم يتم
حلها، حيثما أن ذلك مناسباً

العمليات

1.المواد الواردة وعمليات العقود

استخدام فقط المصادر والشركات المتعاقدة المعروفة والمناسبة والمرخصة أو المأذون لها
(حيثما انطبق ذلك) للصناعة والتغليف لكل المواد الواردة، بما في ذلك المكونات، والغاز
،المضغوط، ومواد التغليف والتعبئة وطاقات العنونة، والمواد المستخدمة في البحوث
والتطوير
اتخاذ الخطوات المعقولة للتحقق من أن الموردين، والمتعاقدين، وهيئات النقل تمارس تدابير
حماية الغذاء المناسبة (مثلا، التدقيق، حيثما أن ذلك عملياً، في الإلتزام بتدابير حماية الغذاء
المبينة في عقود الشراء والشحن أو رسائل الإلتزام، أو استخدام برنامج لإقرار الموردين)
التحقق من صحة وسلامة بطاقات العنونة والتغليف وأنظمة وضع الأواد توارىخ انتهاء
الصلاحية على المنتجات (حيثما انطبق ذلك) بالنسبة للمواد الواردة وذلك قبل استلام
الشحنة، خاصة للسلع الجديدة
طلب استخدام العربات الحاويات/عربات القطارات المقفولة و أو المختومة، وفي حالة
،استخدام الأختام، الحصول على رقم الختم من المورد والتحقق من ذلك عند استلام الشحنة
واتخاذ ترتيبات للحفاظ على تسلسل الحراسة عند فك الختم لأغراض الفحص والتفتيش من
جانب هيئة حكومية أو نتيجة عمليات شحن متعددة
طلب أن تكون لدى جهة النقل قدرة على التحقق من موقع الحمولة في أية لحظة، حيثما أن
ذلك عملياً
تحديد مواعيد زمنية لتسليم الشحنات وعدم قبول شحنات أو سائقين خارج البرنامج أو بدون ،
تفسير مقبول، والتحقق في الشحنات المتأخرة أو التي لم تصل
الإشراف على تفريغ المواد الواردة، بما في ذلك الشحنات التي تصل خارج أوقات العمل
العادية
التوفيق بين المنتج والكمية التي يتم تسليمها مع المنتج والكمية التي جرى طلبها منتج
والكمية المدرجة على الإيصال ووثائق الشحن، مع الأخذ بعين الإعتبار أية عينات تم أخذها
قبل التسليم
التحقيق في وثائق الشحن التي تم تغييرها أو تعديلها بشكل يثير الشبهات

فحص المنتجات الواردة والمنتجات المسترجعة بحثا عن أية علامات على العبث أو التلاعب أو التلوث أو التلف (مثلا، وجود مساحيق أو سوائل أو بقع أو روائح غير عادية، أو دلائل على إعادة ختم الشحنة، أو تغليف يحمل علامات تلاعب أو عبث واضحة) أو "التزوير" (مثلا، هوية بضاعة أو بطاقة عنوانة بضاعة أو أرقام "الكود" لدفعة الإنتاج أو المواصفات غير المناسبة أو غير المتطابقة، أو عدم وجود تغليف مضاد للعبث والتلاعب بينما بطاقة العنوانة تتضمن إشارة واضحة إلى أن التغليف مضاد للعبث والتلاعب مهتّى آن ذلك ، مناسباً

فحص المنتجات الواردة للتحقق من صحتها، وسلامة التعبئة والمنتج، وأية أدلة على إعادة عنوانة أو تغليف بشكل غير مآذون (مثلا، صناديق الشحن ووصف المنتجات بشكل لا يتماثل مع المحتويات الفعلية) للتحقق من أواد ، عة الإنتاج والحاويات التحقق من الإلتزام بمتطلبات إدارة الغذاء والدواء بخصوص سلامة المنتجات وجودتها وفعاليتها وعنوانتها (وقد يتطلب ذلك الإلتصال مع والتحقق من الشراة الصانعة أو المعالجة الأجنبية)

تقييم جدوى اختبار المكونات الواردة، والغاز المضغوط، ومواد التغليف والتعبئة، وبطاقات العنوانة، والبضائع المسترجعة، والمواد المستخدمة في البحوث والتطوير، بحثا عن أية علامات على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى تطوير وتنفيذ إجراءات لفحص حاويات وعربات الشحن التحقيق في الأضرار والتلف والخسارة، وتنبه السلطات إلى أي تباين ومخالفات رفض الأغذية المثيرة للشبهة تنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة المناسبة بخصوص أية أدلة على العبث أو التلاعب أو "التزوير" أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى

2. لتخزين

استخدام نظام لاستلام وتخزين والتعامل مع المنتجات المتضررة أو التالفة أو المسترجعة أو التي تحتاج إلى إعادة إنتاج، لتقليل احتمال تعرضها للتلاعب أو إضرارها حماية المنتجات الأخرى (مثلا، إتلاف المنتجات غير الصالحة للإستهلاك البشري أو الحيواني، والمنتجات التي تحمل "أواد" غير مقروءة، والمنتجات ذات المنشأ غير الموثوق، والبضائع التي أعادها المستهلكون إلى محلات البيع بالمفرق) الإحتفاظ بجدول لتتبع المنتجات الواردة، والمنتجات التي تم إنقاذها، والمنتجات المسترجعة لتقليل إعادة استخدام الحاويات وعلب الشحن والصناديق الكرتونية، الخ حيثما آن ذلك ، عم يا

للتحقيق فورا في البضاعة المخزونة المفقودة أو الفائضة أو غير ذلك من ظواهر شاذة خارج مجال التباين الطبيعي، وتبليغ سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة الملائمة عن أية مشآل لم يتم حلها، حيثما آن ذلك مناسباً

3.المنتجات الجاهزة للنقل

التحقق من أن عمليات التخزين والشحن العمومية (السيارات والشاحنات والسفن) تمارس إجراءات أحفظة المناسبة (مثلا، التدقيق، حيثما أن ذلك عمليا، في الإلتزام بتدابير حماية الغذاء المألفة في العقود أو رسائل الإلتمان)
القيام بعمليات فحص وتفتيش عشوائية للمخازن والسيارات والسفن
طب استخدام العربات الحاويات /عربات القطارات المقفولة و أو المختومة، وتزويد المستفيد بوقم الختم (نتبهوا أولا إلى ضرورة مراجعة أية قوانين فدرالية أو ولائية أو محلية ذات صلة ومتعلقة بمكافحة الحرائق أو أنظمة السلامة الوظيفية قبل إدخال أية تغييرات)
تحديد مواعيد زمنية لا ستلام الشحنات وعدم قبول زيارات استلام خارج البرنامج أو بدون ، تفسير مقبول
ضبط وتقييد النفاذ إلى عملية التوزيع، بحيث تقتصر على الموظفين الذين يتمتعون بمستوى تخويل أمني مناسب
،طلب أن تكون لدى جهة النقل قدرة على التحقق من موقع الحمولة في أية لحظة ثما أن ذلك عمليا
،تنبيه موظفي المبيعات إلى ضرورة التيقظ لأية منتجات مزورة أثناء زيارتهم للعملاء وتبليغ الإدارة إذا تم آتشاف أية مشأال
التحقيق في البضاعة المخزونة المفقودة أو الفائضة أو غير ذلك من ظواهر شاذة خارج مجال التباين الطبيعي، وتنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة الملائمة عن أية مشأال لم يتم حلها، حيثما أن ذلك مناسباً

4.حماية المياه والمرافق الحيوية

ضبط وتقييد إمكانية، الوصول إلى أجهزة التحكم بفتحات الهواء والماء والكهرباء والتبريد بالقدر الممكن عمليا؛ تأمين آبار المياه غير التابعة للبلدية، وصنابير إطفاء الحرائق، ومنشآت تخزين ومعالجة المياه
التحقق من أن أنظمة المياه وشاحنات المياه مزودة بنظام يمنع سير السائل في الإلتجاه المعأس في الأنابيب والمضخات
استخدام الكلور في أنظمة المياه، ورصد معدات الكلور، حيثما أن ذلك عمليا، وبشكل خاص بالنسبة لأنظمة المياه غير التابعة للبلدية
،اختبار مصادر المياه غير البلدية بشكل منتظم، وأيضا بشكل عشوائي للتحقق من صلاحيتها للشرب، والإلتباه إلى أية تغييرات في المواصفات العامة للنتائج
مواصلة الإلتباه إلى احتمال إعلان تحذيرات في وسائل الإعلام بخصوص مشأال لدى مصادر،المياه البلدية أو العمومية ألما انطبق ذلك
تحديد مصادر بديلة لمياه الشرب أي يتم استخدامها في أوضاع الطوارئ عندما تكون أنظمة المياه العادية قد تعرضت للتلاعب (مثلا، نقل المياه بالشاحنات من مصدر مقبول، أو معالجة المياه في الموقع، أو الإحتفاظ بمخزون في موقع خارجي)

5.حماية نظام التهوية (حيثما ينطبق ذلك)

تأمين وحماية نقاط النفاذ إلى مداخل الهواء في المنشأة، بالقدر الممكن (مثلا، باستخدام لسياج، وأجهزة الإستشعار، والحرس، والرصد بالفيديو)

فحص مداخل الهواء للتحقق من سلامتها بشكل روتيني

6. الطرود البريدية

تنفيذ إجراءات للتحقق من حماية البريد والطرود الواردة (مثلا، وضع غرفة البريد بعيدا عن مناطق معالجة وتخزين الأغذية، وتأمين غرفة البريد، وفحص البريد الطرود بصريا أو بأشعة إكس، واتباع إرشادات خدمة البريد الأمريكية)

7. النفاذ إلى أنظمة الحواسيب

، ضبط وتقييد النفاذ إلى أنظمة التحكم بعمليات الحواسيب وأنظمة البيانات الحرجة بحيث تقتصر على الأشخاص الذين يتمتعون بمستوى تخويل أممي مناسب (مثلا، باستخدام آليات السر، والجدران النارية)
إزالة القدرة على النفاذ إلى الحواسيب عند انتهاء عمل موظف ما لدى الهيئة
إنشاء نظام لتعقب وتتبع المعاملات وبيبة
للحماية جدى ونجاعة أنظمة الحماية من الفيروسات وإجراءات النسخ الإحتياطي لأنظمة البيانات الحاسوبية الحرجة
تدقيق نظام أمن الحواسيب
نقطة الإتصال في حالات الطوارئ :

U.S. Food and Drug Administration
5600 Fishers Lane
Rockville, MD 20857
وأ 1-866-300-4374 -103 8240-796

إذا اشتبه القائمون على تشغيل هيئة أغذية في أن أيا من منتجاتهم الخاضعة لرقابة إدارة الغذاء والدواء قد عرضت للعبث أو التلاعب، أو "التزوير"، أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى ، فتوصي إدارة الغذاء والدواء بأن يتم تبليغ هذه الإدارة باستخدام رقم الطوارئ الذي يعمل على مدار الساعة، وهو وأ 1-866-300-4374 -103 8240-4734796 أو الإتصال بمكتب المقاطعة المحلية لهذه ، لإدارة. وتوجد أرقام مكاتب المقاطعات المحلية لوكالة الغذاء والدواء في الموقع التالي :
http://www.fda.gov/ora/inspect_ref/iom/iomoradir.html. أما توصي إدارة الغذاء والدواء بأن يتم أيضا تبليغ سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة المناسبة.

5. ملحق: أداة يم الذاتي الخاصة حماية الغذاء لاستخدام هيئات استيراد وتسجيل الأتقية ب

توجد نسخة من هذه الوثيقة في صيغة ملف PDF يمكن تعبئته إلكترونيا، حجم الملف 1.3 ميغا ايت (ب

الرجاء الإنتباه إلى أن أداة التقييم الذاتي الخاصة بحماية الغذاء مستقاة من الإرشادات المشار إليها أعلاه، وقد حذفنا الأمثلة والإشارات المرجعية إلى وآلات حكومية أخرى والتنظيمات الصادرة عنها. ونشجع المستخدمين على الإطلاع على وثيقة الإرشادات قبل استخدام هذه الأداة .

ضع إشارة في خانة "نعم" (Y) "لا" (N) "لا ينطبق" (N/A) أو، "لا أعرف" (Don't Know) لكل سؤال مما يلي.

عمليات استيراد الأغذية :

الإدارة

التهيؤ لاحتمال العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو

إجرامية أو إرهابية أخرى

تكليف المسؤولية عن الأمن لفرد أو لأفراد ذوي معرفة
القيام بتقييم أولي وسري لكفاءة إجراءات وعمليات حماية

الغذاء

تطوير استراتيجية لإدارة الأزمات، من أجل التأهب
والإستجابة للعبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، سواء أنت في
هيئة تهديد أو أحداث فعلية، بما في ذلك تحديد السلعة المتأثرة وفصلها عن البقية أمينها
وت
اختراق أمني أثناء عملية الإخلاء

أنتساب معرفة جيدة بنظام الإستجابة للطوارئ في المجتمع

المحيط

تنبيه الإدارة إلى معلومات أيفية الإتصال، على مدى 24
ساعة، مع الوالات المحلية والولائية والفرالية الخاصة بالشرطة لمكافحة الحرائق /
الإنفاذ الأصحة أمن البلاد

تنبيه العاملين إلى الجهة الإدارية ي يجب إبلاغ فوراً
بأية مشال أمنية محتملة (مكانية الإتصال على مدار 24 ساعة)
الإحتفاظ بأية مخططات للطوارئ أو لحرارة الأغذية في

مكان أمن خارج الموقع

النهوض بالوعي حماية الغذاء، لتشجيع آل العاملين على
الإنتباه إلى أية علامات على العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية
أخرى، أو المجالات والمناطق التي قد تكون معرضة لأعمال من هذا النوع، وتبليغ الإدارة
المعينة عن أية استنتاجات

إيجاد نظام اتصالات داخلي لإطلاع عاملين على مسائل

الأمن ذات الصلة ومستجداتها

وضع استراتيجية للتواصل مع الجمهور

استراتيجية إسترجاع المنتجات

تحديد الشخص المسؤول، والمسؤول الإحتياطي
توفير وسائل التعامل الصحيح مع المنتج المسترجع وإتلافه
تحديد جهات الإتصال للعملاء، مع العناوين وأرقام

الهواتف

التحقيق في النشاط المثير للشبهة

التحقيق في التهديدات أو المعلومات عن علامات على
العبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى
تنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة المناسبة
بخصوص أية تهديدات أو اشتباه بالعبث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية
أخرى

برنامج التقييم

تقييم الدروس المستفادة من أعمال أو تهديدات العبث أو
التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى
مراجعة فعالية برنامج إدارة الأمن والتحقق منها مرة
واحدة على الأقل آل سنة، وتنقيح البرنامج حسب اللزوم
لقيام بعمليات تفتيش عشوائية لحماية الغذاء في آل
المناطق المناسبة في المنشأة (بما في ذلك أم، أن استلام البضائع والمخازن أما ق
ذلك باستخدام عاملين أفاء من داخل المنشأة أو من جهة تالئة ،
لأنطب
التحقق من أن المتعاقدين على خدمات الأمن يؤدون
وظيفتهم بالشكل الصحيح، حيثما انطبق ذلك

العنصر البشري للعاملون

تكليف مهام العمل اليومية

معرفة من هم الموجودون ومن الذين ينبغي أن يكونوا
موجودين في الموقع، وأين يجب أن يكون مكان وجودهم، في آل وردية عمل
تحديث هذه المعلومات باستمرار

تحديد الهويات

إنشاء نظام لمعرفة الهويات ،تعرف عليها بشكل إيجابي
،يكون ملائماً لطبيعة القوة العاملة حيثما أن ذلك مناسباً
تسليم الملابس الرسمية وبطاقات الإسم أو شارة الهوية
عندما تنتهي مدة عمل ذلك الشخص في تلك
الهي

تقييد إمكانية الدخول

تحديد أسماء العاملين الذين يحتاجون إلى الوصول بدون

قيود إلى جميع مناطق المنشأة

إعادة تقييم مستويات الإذن بالإنفاذ لجميع العاملين بشكل

دوري

ضبط الإذن بالإنفاذ بحيث يقتصر على دخول العاملين ط

إلى تلك المناطق الضرورية لأداء وظائفهم فقط أثناء ساعات العمل المناسبة، بما في ذلك
النفاز إلى أنظمة تشغيل البيانات لأغراض شراء وتخزين وتوزيع الأغذية المستوردة

تغيير شيفرات الأقفال أو تغيير الأقفال التي تعمل ح

وأو تسليم بطاقات المفاتيح التي لم يعالها لزم عندما ينتهي عمل الموظف الذي أنت
بحوزته هذه ح في الهيئة، وبصورة إضافية ذلك متى لزم الأمر للحفاظ على الأمن
المفاتيح

الأغراض الشخصية

تقييد أنواع الأغراض الشخصية التي يُسمح بإدخالها إلى

المناطق غير العمومية في الهيئة

السماح بإدخال فقط الأدوية الشخصية الضرورية لصحة

العاملين، والتحقق من أن هذه الأدوية الشخصية تحمل بطاقات إسم صحيحة وأنه يتم
الإحتفاظ بها بعيدا عن مناطق عامل مع الأغذية أو تخزينها

منع العاملين من إحضار أغراض شخصية إلى مناطق

الت

تجهيز الأغذية أو تخزينها

لقيام بتفتيش دوري منتظم لمحتويات الخزانات الشخصية

للعاملين، والحقائب والطرود والسيارات عند وجودها داخل أملاك الشراة ي

التدريب على إجراءات حماية الغذاء

إدراج التوعية حماية الغذاء، بما في ذلك معلومات عن

أيفية منع و آتشاف والتجاوب مع الحث أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية
أخرى، في برامج التدريب ن، بما في ذلك العام لون ون ون

والموظفين والمتطوع ون الموسمي والمؤقت

التذابير بشكل دوري بأهمية إجراءات الأمن

تشجيع مشاركة العاملين في الإجراءات الأمنية

السلوك غير العادي

الإنتباه إلى أي سلوك غير عادي أو مثير للشبهة من جانب

العاملين

صحة العاملين

لانتباه إلى أية أوضاع صحية غير عادية قد يبلغ عنها العاملون طوعا، وأية حالات تغيب عن العمل قد تكون مؤشرا مبكرا على العيب أو التلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى، وتبليغ سلطات الصحة المحلية عن هذه الأوضاع

العنصر البشري للجمهور

الزوار (غير الموظفين)

تفتيش أو فحص السيارات والطرود وحقائب الأعمال القادمة والمغادرة، بحثا عن أية أغراض أو نشاطات مثيرة للشبهة أو غير مناسبة أو غير عادية، إلى القدر الممكن عمليا

ضبط وتقييد إمكانية الدخول إلى

التحقق من وجود سبب صحيح للزيارة قبل السماح بدخول المنشأة لمتبها إلى الزائرين الذين يصلون بدون دعوة

التحقق من هوية الزائرين المجهولين

ضبط وتقييد إمكانية الوصول إلى مناطق التعامل مع الأغذية وتخزينها (مثلا، مرافقة الزائرين، إلا إذا أنوا مأذونين بشكل محدد)

ضبط وتقييد إمكانية الوصول إلى غرفة الخزائن الشخصية أو غرفة تغيير الملابس للعاملين

المنشأة

الأمن المادي

حماية المحيط من إمكانية الدخول إليه، باستخدام السياج أو أسلوب رادع آخر، حيثما أن ذلك ملائما

تأمين جميع الأبواب، والنوافذ، وفتحات السقف، وفتحات التهوية، وأجسام القاطرات، إلى أفضل درجة ممكنة

استخدام الأبواب الخارجية المعدنية أو المصفحة بالمعدن بالقدر الممكن عندما لا تكون المنشأة عاملة، باستثناء الحالات التي تكون فيها إمكانية الرؤية من الشوارع العامة رادعا مقصودا

تأمين معدات تفرغ بضائع الجملة عندما لا تكون مستخدمة، وتفحص المعدات قبل استخدامها

تقليل عدد المداخل إلى المناطق الممنوعة

المسائلة عن آل المفاتيح لأبواب دخول المنشأة

رصد أمن الموقع باستخدام الأساليب مناسبة

التقليل، قدر الإمكان، من عدد الأمان التي يمكن استخدامها لإخفاء مواد ملوثة عمدا لمدة مؤقتة

توفير إضاءة داخلية وخارجية آفية، بما في ذلك إضاءة الطوارئ، حيثما أن ذلك مناسباً، من أجل آتشاف النشاطات المثيرة للشبهة أو غير العادية تطبيق نظام للتحكم بالسيارات المأذونة بالوقوف داخل

الموقع

فصل مناطق وقوف السيارات بعيداً عن مداخل مناطق ومرافق خزن ومعالجة الأغذية والمرافق الحيوية، حيثما أمكن

تخزين واستخدام المواد الكيماوية السامة (مثلاً، عناصر التنظيف والتعقيم، ومضادات الحشرات)

ضبط المواد الكيماوية السامة الموجودة في المنشأة بحيث تقتصر فقط على تلك الضرورية لتشغيل وصيانة المنشأة، والمواد المخزونة بهدف البيع تخزين المواد الكيماوية السامة في أبعاد مسافة ممكنة وعملية من مناطق التعامل مع الأغذية وتخزينها ضبط إمكانية الوصول إلى المواد الكيماوية السامة غير تلك التي تنتظر البيع وتأمين مناطق تخزينها التحقق من أن المواد الكيماوية السامة تحمل بطاقات عنوانة

صحيحة

استخدام مضادات الحشرات بما يتماشى مع القانون الفدرالي الخاص بمضادات الحشرات والفطريات والقوارض معرفة ما هي المواد الكيماوية السامة التي يجب أن تكون في الموقع، وتتبع أمان وجودها

التحقيق فوراً في فقدان المواد المخزونة أو غير ذلك من ظواهر شاذة خارج مجال التباين الطبيعي، وتبنيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة الملائمة عن أية مشأال لم يتم حلها، حيثما أن ذلك مناسباً

العمليات

المنتجات الواردة

استخدام المصادر المعروفة والمرخصة بالشكل الصحيح أو المسموح بها (حيثما انطبق ذلك) فقط لجميع المنتجات، اتخاذ الخطوات المعقولة للتحقق من أن الموردين والموزعين، وهيئات النقل تمارس تدابير حماية الغذاء المناسبة التحقق من صحة وسلامة بطاقات الإسم والتغليف المضاد للتلاعب وأنظمة وضع الأواد هوائيخ انتهاء الصلاحية على المنتجات (حيثما انطبق ذلك) بالنسبة للشحنات الواردة وذلك قبل استلام الشحنة، خاصة للسلع الجديدة طلب استخدام العربات الحاويات بعربات القطارات المقفولة و أو المختومة، وفي حالة استخدام الأختام، الحصول على رقم الختم من المورد والتحقق من ذلك عند لام الشحنة، واتخاذ ترتيبات للحفاظ على تسلسل الحراسة عند فك البعتم لأغراض الفحص والتفتيش من جانب هيئة حكومية أو نتيجة عمليات شحن متعددة

طلب أن تكون لدى جهة النقل قدرة على التحقق من الحمولة في أية لحظة، حيثما أن ذلك عمليا موقع تحديد مواعيد زمنية لتسليم الشحنات ، وعدم قبول شحنات أو سائقين خارج البرنامج أو بدون تفسير مقبول، والتحقق في الشحنات المتأخرة أو التي لم تصل

الإشراف على تفريغ المواد الواردة، بما في ذلك الشحنات التي تصل خارج أوقات العمل العادية

التوفيق بين المنتج والكمية التي يتم تسليمها مع المنتج والكمية التي جرى طلبها والمنتج والكمية المدرجة على الإيصال ووثائق الشحن، مع الأخذ بعين الاعتبار أية عينات تم أخذها قبل التسليم

التحقيق في وثائق الشحن التي تم تغييرها أو تعديلها بشكل يثير الشبهات

فحص المنتجات الواردة والمنتجات المسترجعة بحثا عن علامات على العبث أو التلاعب، أو التلوث، أو التلف، أو "التزوير" حيثما أن ذلك ملائما ، علىالمنتجات الواردة للتحقق من صحتها، وسلامة التعبئة والمنتج، وأية أدلة على إعادة تسمية أو تغليف بشكل غير مأذون، والتحقق من أرقام "أو د" دفعة تاج والحاويات

الإن التحقق من الإلتزام بمتطلبات إدارة الغذاء والدواء بخصوص سلامة المنتجات وجودتها وفعاليتها وعنونتها

تقييم جدوى اختبار أو فحص المنتجات الواردة والمنتجات المسترجعة لاكتشاف وجود عبث أو تلاعب أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى تطوير وتنفيذ إجراءات لفحص حاويات وعربات الشحن التحقيق في الأضرار والتلف والخسارة، وتنبيه السلطات إلى أي تباين ومخالفات

رفض الأغذية المثيرة للشبهة تنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة مناسبة بخصوص أية أدلة على العبث أو التلاعب أو "التزوير" أو أعمال خبيثة أو إجرامية أو إرهابية أخرى

التخزين

استخدام نظام لاستلام وتخزين والتعامل مع المنتجات المتضررة أو التالفة أو المسترجعة أو التي تحتاج إلى إعادة إنتاج، لتقليل احتمال تعرضها للتلاعب أو إضرارها حمايةالمنتجات الأخرى

ب الإحتفاظ بجدول لتتبع المنتجات الواردة، والمنتجات تي تم إنقاذها، والمنتجات المسترجعة ال

تقليل إعادة استخدام الحاويات وعلب الشحن والصناديق الكرتونية، الخ حيثما أن ذلك عمليا ،

التحقيق فوراً في البضاعة المخزونة المفقودة أو ضة
أو غير ذلك من ظواهر شاذة خارج المجال التباين الطبيعي، وتبليغ سلطات إنفاذ القانون
وسلطات الصحة العامة الملائمة عن أية مشأال لم يتم حلها، حيثما أن ذلك مناسباً

المنتجات الصادرة

التحقق من أن عمليات التخزين والشحن العمومية
(السيارات والشاحنات والسفن) تمارس تدابير حماية المناسبة
القيام بعمليات فحص وتفقيش عشوائية للمخازن والسيارات
والسفن

طلب استخدام العربات الحاويات/عربات القطارات
المقفولة و أو المختومة، وتزويد المستفيد برقم الختم
تحديد مواعيد زمنية لاستلام الشحنات ، وعدم قبول
زيارات استلام خارج البرنامج أو بدون تفسير مقبول
، ضبط وتقييد النفاذ إلى عملية التوزيع بحيث تقتصر على
الموظفين الذين يتمتعون بمستوى تخويل أمني مناسب
طلب أن تكون لدى جهة النقل قدرة على التحقق من موقع
الحمولة في أية لحظة، حيثما أن ذلك عملياً
تنبيه موظفي المبيعات إلى ضرورة التيقظ لأية منتجات
مزورة أثناء زيارتهم للعملاء، وتبليغ الإدارة إذا تم آتشاف أية مشأال
التحقيق في البضاعة المخزونة المفقودة أو الفائضة أو غير
ذلك من ظواهر شاذة خارج مجال التباين الطبيعي، وتنبيه سلطات إنفاذ القانون وسلطات
الصحة العامة الملائمة عن أية مشأال لم يتم حلها، حيثما أن ذلك مناسباً

أمن نظام التهوية (أما ق ذلك)
لينطب

،تأمين وحماية نقاط النفاذ إلى مداخل الهواء في المنشأة

بالمقدر الممكن

فحص مداخل الهواء للتحقق من سلامتها بشكل روتيني

النفاذ إلى أنظمة الحواسيب

ضبط وتقييد النفاذ، إلى أنظمة البيانات الحاسوبية الحرجة
بحيث تقتصر على الأشخاص الذين يتمتعون بمستوى تخويل أمني مناسب
إزالة القدرة على النفاذ إلى الحواسيب عند انتهاء عمل
موظف ما لدى الهيئة
إنشاء نظام لتعقب وتتبع المعاملات وبيبة
للجامعة جدوى ونجاعة أنظمة الحماية من الفيروسات
وإجراءات النسخ الاحتياطي لأنظمة البيانات الحاسوبية الحرجة

التوثيق من أنظمة وإجراءات أمن الحواسيب، وتحديثها

(اختبارها) بشكل دوري

إذا اشتبه القائمون على تشغيل هيئة استيراد أغذية في أن أيًا من منتجاتهم الخاضعة لرقابة إدارة الغذاء والدواء قد تعرضت للعبث أو التلاعب، أو 'التزوير' أو أعمال خبيثة أو إجرامية، أو إرهابية أخرى، توصي إدارة الغذاء والدواء بأن يتم تبليغ هذه الإدارة باستخدام رقم الطوارئ الذي يعمل على مدار الساعة، وهو 866-300-103 8240-4734796 أو الإتصال بمكتب المقاطعة المحلية، لهذه الإدارة. وتوجد أرقام مكاتب المقاطعات المحلية لوكالة الغذاء والدواء في الموقع التالي: http://www.fda.gov/ora/inspect_ref/iom/iomoradir.html. أما توصي إدارة الغذاء والدواء بأن يتم أيضا تبليغ سلطات إنفاذ القانون وسلطات الصحة العامة المناسبة.

⁽¹⁾ قام بإعداد هذه الإرشادات فريق الإشراف على الدفاع عن الغذاء في مرآز سلامة الغذاء والتغذية التطبيقية، في إدارة الغذاء والدواء الأمريكية.

⁽²⁾ وترد الإشارة إلى هذه الوثائق بهدف الإطلاع فقط. فهذه الوثائق ليست مُدرجة في هذه الإرشادات لمجرد الإشارة إليها، ويجب أن لا تعتبر إرشادات من إدارة الغذاء والدواء.

هذه الوثيقة تحل محل النسخة السابقة الصادرة في 21 آذار /مارس 2003.